

## المؤتمر العالمي العاشر للوحدة الإسلامية

ـ(238) وقال الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام: (ذروة الأمر وسنامه ومفتاحه وباب الأشياء ورضا الرحمن تعالى: طاعة الإمام بعد معرفته)(1). ومن الأدلة: آراء العلماء والفقهاء الذين أجمعوا على وجوب طاعة الحاكم الإسلامي(2). شروط حق الطاعة: 1ـ ان "حق" الطاعة مشروط بالتزام الحاكم الإسلامي بواجباته اتجاه الرعية وقد تضافرت الروايات وآراء الفقهاء في تأكيد هذا الشرط. وقال الإمام علي عليه السلام: (ألا وإن "لكم عندي ألا" أحتجز دونكم سرّاً إلا في حرب ولا أطوي دونكم أمراً إلا في حكم، ولا أؤخر لكم حقّاً عن محله، ولا أقف به دون مقطعه، وأن تكونوا عندي في الحق سواء، فإذا فعلت ذلك وجب عليكم النعمة ولي عليكم الطاعة)(3). وقال أيضاً: (فقد جعل الله سبحانه لي عليكم حقّاً بولاية أمركم، ولكم عليّ من الحق مثل الذي لي عليكم)(4). وأكد "الفرّاء" على ذلك بقوله: (وإذا قام الإمام بحقوق الأئمة وجب عليهم الطاعة)(5). ويرى الهريدي إن "الخلافة عقد يتم عن اختيار وقبول بين الأئمة والخليفة يرتب على كل من الطرفين التزامات وحقوقاً" (يرتب للأئمة على الخليفة السير في حكمه وسياسته \_\_\_\_\_ 1ـ أمالي المفيد 69. 2ـ تحرير الأحكام لابن جماعة 359، الأحكام السلطانية للماوردي 7، أصول الدين لعبد القاهر البغدادي 233، الحكومة الإسلامية للإمام الخميني 49. 3ـ شرح نهج البلاغة 17: 16، 4ـ شرح نهج البلاغة 11: 88، 5ـ الأحكام السلطانية 28.